

قام الفريق أول محمد زكى القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والانتاج الحربى بالتصديق على قبول دفعة جديدة من الضباط المكلفين بالصفة العسكرية من الأطباء (البشريين) من حملة الماجستير / الدكتوراه للعمل كضباط مكلفين بالصفة العسكرية اعتباراً من يناير ٢٠٢١ .

أولاً : الشروط العامة :

- ١- أن يكون المرشح ووالديه وأجداده مصريين وغير مكتسبين، أو متقدمين للحصول على جنسية دولة أخرى .
- ٢- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف .
- ٣- أن يكون حسن السير والسلوك .
- ٤- أن يتم إرفاق المعاملة التجنيدية ويتم استخراجها من إدارة التجنيد أو من منطقة التجنيد التابعة للمرشح.
- ٥- أن يكون لائقاً طبياً طبقاً لشروط اللياقة الطبية المقررة من المجلس الطبى العسكرى العام .
- ٦- أن يجتاز بنجاح الإختبارات النفسية .
- ٧- أن يجتاز الإختبار الشخصى (كشف الهيئة) وفقاً لتقييم لجنة الإختبار .
- ٨- أن يتقدم المرشح بتعهدات كتابية تضمن الإلتزام الكامل بشروط التقدم للتكليف بالصفة العسكرية ، مع التأكيد على أن تكون البيانات المدرجة فى أوراق القبول ، والتي تم على أساسها قبول المرشح صحيحة طوال فترة وجوده بالقوات المسلحة (فترة التكليف) .
- ٩- أن يلتزم المرشح بإرتداء الزي العسكرى المعمول به بالقوات المسلحة ، ولا يسمح لمن أدى الخدمة العسكرية كضابط إحتياط الترشح للتكليف بالصفة العسكرية .

ثانياً : الشروط التى يجب أن تتوافر فى المرشح :

١- الأطباء البشريين الحاصلين على درجة الماجستير ألا يزيد السن عن ٣٤ سنة في ٢٠٢١/١/١

٢- الأطباء البشريين الحاصلين على درجة الدكتوراه ألا يزيد السن عن ٣٨ سنة في ٢٠٢١/١/١

٣- ألا يقل التقدير عن جيد في البكالوريوس - الماجستير - الدكتوراه

٤- أن يكون قد أمضى فترة الإمتياز

ثالثاً : مدة التكليف بالصفة العسكرية :

- يصدر القرار الوزاري بالتكليف لمدة عامين ويجدد عام فآخر بحد أقصى أربعة أعوام .

- مدة التكليف بالصفة العسكرية والمزايا التي يتمتع بها المكلف

رابعاً : المزايا التي يتمتع بها المكلف :

أ- العلاج المجاني للضابط المكلف من جميع الرتب هو وأسرته (الزوجة والأبناء) إذا كان من الذكور ، أما إذا كان من الإناث فيكون العلاج المجاني لها ولأولادها فقط ، ولا ينتفع الزوج بهذه الميزة حيث أن حق الكفالة يقتصر على الزوج وليس الزوجة .

ب- يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية من ذوى المؤهلات الجامعية أو ما يعادلها رتبة عسكرية شرفية تعادل رتبة قرينة الضابط العامل بالقوات المسلحة الحاصل على مؤهله الجامعي أو ما يعادله .

ج- يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية بعد إنتهاء فترة التكليف شهادة خبرة .

د- يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية بعد إنتهاء فترة التكليف بيان بمدة خدمته بالقوات المسلحة لتقديمها لجهة عمله المدني لضمها لفترة خدمته عند إحالته للمعاش .

هـ - الضابط المكلف المعين بالحكومة تتحمل جهة عمله المدنية المرتب والعلاوات والبدلات التي لها صفة الدوام ، كما يعتبر المكلف في حكم المعار

أثناء مدة تكليفه بالقوات المسلحة وله الأولوية فى التعيين والإحتفاظ بوظيفته المدنية طبقاً لنص المادة (١٧) من القانون ٨٧ لسنة ١٩٦٠ .

و- الضابط المكلف الغير معين بالحكومة يتقاضى مرتباً من القوات المسلحة مساوياً لمرتب زميله العسكرى الحاصل على ذات مؤهله فى عام تخرجه (القرين) بما فى ذلك العلاوات والبدلات العسكرية والمميزات الأخرى .

ز- فى جميع الأحوال تتحمل القوات المسلحة العلاوات والبدلات العسكرية والمميزات الأخرى المقررة لقرينه فى القوات المسلحة .

ى - يمنح المكلف بعد إنهاء تكليفه مكافأة ٩ % للغير معينين فى الحكومة .

* ملحوظة :

- سيتم فتح باب سحب الملفات بإدارة شئون ضباط القوات المسلحة (فرع الإحتياط والمكلفين) بكوبرى القبة اعتباراً من السبت الموافق ٢٢/٨/٢٠٢٠ .

- للمزيد من المعلومات على الموقع الرسمى لوزارة الدفاع

(www.mod.gov.eg) .

- للتواصل مع المختصين خلال الفترة من الساعة (٩) صباحاً حتى (٣) مساءً
عدا الأجازات والعطلات الرسمية على الرقم (٠٢٢٦١٧٧٨٨)